

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

مكتب البريد للمقاولات العامة والتوريدات

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بأن نرسل رفقى هذا نسخة من العقد رقم
(٢٨٨ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤) المــمــنــور خ فـي ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٣ بمبلغ
١١,٢٤٠,٠٠٠ جنيهه (فقط وقدره إحدى عشر مليون ومائتان وأربعون
الف جنيهًا لا غير) والموقع بين الشركة والهيئة بشأن قيام الشركة بعملية
"إسناد أعمال الجسر الترابي وأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع
القطار الكهربائي السريع القطاع الرابع (جرجا / قوص) المسافة من الكم
٦٠٩,٩٧٦ الى الكم ٦١٠,٩٩٦ بطول ١,٠٢ كم بالأمر المباشر على أن
يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا
وستولى " المنطقة الثامنة - قنا " الإشراف على التنفيذ و تجهيز
وتسليم الموقع للشركة فوراً .

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

(التوقيع)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للمسئرون المالية والإدارية





عقد مقاوله

رئيس مجلس الإدارة

الموضوع : إسناد اعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطار الكهربائي السريع القطاع الرابع (جرجا / قوص) المسافة من الكم ١٠٩,٩٧٦ الى الكم ١١٠,٩٩٦ بطول ١,٠٢ كم (بالأمر الجاس).

رقم العقد : ٢٨٨ / ٢٠٢٣ / ٢٠٢٤

أنه في يوم الأربعاء الموافق ٣٠ / ٨ / ٢٠٢٣

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري

ومثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري.

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

" مكتب البريد للمقاولات العامة والتوريدات "

ومثلها السيدة / روجية محمد مبارك سالم

بصفته / مديرة المكتب

بموجب التوكيل المرفق

وتنوب عنها في التوقيع السيد / طه سالم محمد علي

رقم قومي / ١٣١٠٠١٣٤٣٤٠٠٤٢٤٣٨٩

بطاقة ضريبية / ٨٦٢-٦٨٠-٥٠٤

مأمورية ضرائب / بئر العبد

سجل تجاري رقم / ١٩٢٥٣

ومقرها / بئر العبد قرية ٦ أكتوبر شمال سيناء

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

البيروت
للمقاولات العامة والتوريدات

س.ت : ١٩٢٥٣ ب.ق. : ٨٦٠-٦٨٠-٥٠٤



حاليا
حرسا

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم 5615272300003904 ببلغ وقدره ٦٢.٠٠٠ جنيه (نقط وقدره خمسمائة إثنان وستون ألف جنيها لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٦ وسماري حتى ٢٠٢٤/٨/١٥ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتجاز ما يعادل ٥% من إجمالي الأرصاال المنفذة لضمان أعمال تظل لدي الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (٤) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقديم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالموادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال الممندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامه التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يحوز الهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠% من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصرفي معتمد بذات القيمة والعملية وغير مقيد بأي شروط وسماري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالا لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في توريد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة لمباشرة العمل بصورة فعلية لإنجاز المشروع ولا يصرف قروق أسعار عن هذه الدفعة .

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول نون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصيبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خساراة تحقق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

البيروت

للمقاولات العامة والتوريدات

ت.ق: ١٩٢٥٢ - ٨٦٠ - ٩٨٠ - ٩٨٤

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضع هذا العقد وحسن تنفيذها علي الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبداً من تساريخ الإستلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإستلام النهائي. وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه علي نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه علي نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .

البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما علي أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة علي ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .

البند الخامس والعشرون

يحفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ علي أسعار المسواد (الأسمنت - الحديد - السسولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطاءه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسليم الطرف الثاني نسخه منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وال لزوم .

الطرف الثاني

مكتب البريد للمقاولات العامة والتوريدات

(التوقيع) 

السيد / طه سالم محمد علي

بموجب التوكيل

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(التوقيع) 

لواء مشفدس / حسام الدين مصطفي
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

البريد الإلكتروني
للمقاولات العامة والتوريدات
س.ت: ١٩٢٥٢ ب.ق: ٨٦٠ - ٦٨٠ - ٥٠٤



وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
الإدارة المركزية لبحوث الطرق

الهيئة العامة
للطرق والكباري والنقل البري
GENERAL AUTHORITY
FOR ROADS, BRIDGES
AND LAND TRANSPORT SERVICES
١٤٠٤ هـ

دفترة الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

صلية : أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية للخط الثاني لمشروع القطر الكهربائي السريع
القطاع الرابع (جرجا / قوص)
في المسافة من كم ٦٠٩+٩٧٦ إلى كم ٦١٠+٩٩٦ بطول ١٠٢ كم
(المنطقة الثامنة - قنا)

تاريخ المفاوضة: الساعة يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر () بما فيها عدد () رسومات

دفتر المواصلات القياسية
للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة
١٩٩٠ يعتبر متما لهذا الدفتر .

رئيس الإدارة المركزية لبحوث الطرق مهندس / " حسام بدر الدين "	مدير عام تنفيذ الطرق مهندس / " منلر عبد الهادي "	رئيس الإدارة المركزية للمنطقة الثامنة (قنا) مهندس / " عماد حسين "
--	--	---

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق
مهندس / " محسن محمد زهران "

رئيس الإدارة المركزية والكباري
للشؤون المالية والإدارية
عبد / " أحمد محمد عسليق "

CONCRETE

AASHTO/
ASTM

- Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	ES1658
- Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T 23
- Quantity of Water to be used in Concrete	T 26
- Slump of Portland cement Concrete	T 119
- Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T 126
- Sampling Fresh Concrete	T 141

وتزول ملكية المعدات والأجهزة جميعاً للمشاول بعد إنتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلزم المشاول بتأمين كافة التغطيات المراتق عليها من قبل المهندس واللازمة لأخذ العينات واختبارها وتغليف العمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد العمل بالتأمين والعمل المؤدة ولا يتم إقصاء أي شئ سبق اعتماده للعمل بالعمل دون موافقة المهندس المشرف.

وسيتم إجراء كافة الاختبارات العملية في معمل الموقع و المعامل المركزية بالبيئة وهما المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تعذر ذلك فيمكن إجرائها بموافقة البيئة بأية جهة حكومية تحددها البيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة لتحدها البيئة في حال عدم إمكان البعض في المراكز الحكومية في مصر أو خارجها. وهذا و يتم اعتماد معايرة الخلاطات و أجهزة العمل بالموقع من قبل المعامل المركزية بالبيئة .

يقوم المشاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالاختبارات المطلوبة طبقاً للمنفذ على ألا تقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم اعتماد مؤهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٢ فنيين مؤهولة وأية عمالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتغليف العمل.

مع عدم السماح بيده العمل في أي مرحلة من مراحل المشروع إلا بعد قيام المشاول بتوفير وتجهيز كافة أجهزة العمل اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة لتلك المرحلة وفقاً للبرامج الزمنية المتبعة.

٢- أجهزة المساحة

المشاول مسئول عن توفير وصيانة أحدث الأجهزة المساحية اللازمة لإتمام الأعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متعامدة (Total Station) بكامل الملحقات وجهاز قياس متناسيب (إيززان رقمي) بكامل مستشعراتها، تكون معتمدة لاستخدام الاستشاري أو المهندس المشرف في تدقيق الأعمال المساحية، والمشاوول مسئول عن معايرتها دورياً ولتسديد أي عتيا في حال إرسالها للصيانة، طبقاً لأحدث المواصفات وتوافق عليها البيئة و تزود مسليتها للمشاول بعد نحو الاعمال و الاستلام الابتدائي للمشروع



أختتم في
المقاولات العامة والتوريدات
للشركة
ت: ١٩٧٥٢ به.ش: ٨١٠ - ٦٨٠ - ٥٤٤
س.ش:



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الخطة الثانية (الترميم/بني سوف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

الشروط الخاصة

٤- لوائح التنفيذ

على المقاول فور توقيع العقد أعداد وثبتت عدد (٢) لوحة كبيرة سكده اثنى بالمقاسات التي تحددها البيئة تثبت عند بداية الموقع وعند نهايته بالإيجاد المناسب و بالمواقع التي تحددها البيئة . وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء .

العمل ومدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها ، كما يلزم بإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقا لتعليمات المهندس ، وتخصص لمرامة بواقع ٥٠٠ جنيه شهريا على شكل لوحة لا يتم تركيبها

٥- البرنامج الزمني وبرنامج الترددات والاشتراطات الفنية للأعمال

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب الميث بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو مهارات عليا في هذا المجال يعتمد من البيئة كواجب أن يكون شاملا المهام بالبرنامج الزمني منطقيا ومتخصصا تفاصيل كتابية لتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تدخل الأنشطة والارتباط بينها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والشوكل المطلوب للتنفيذ . باستخدام برنامج(Primavera) أو (Microsoft Project) بخبر رسومات الورقة التفسيرية لنبود العمل المختلفة وقدرات المراجعة والإعداد . ويتم تحديث هذا البرنامج شهريا بواسطة المقاول واعتماده من المهندس علي أن يتم إرفاق البرنامج الزمني المتعد مع أول مستخلص جاري وكذلك تقديم التحديثات للبرنامج الزمني المعتمد مع كل مستخلص جاري . وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريرا مفصلا من خلال مهندس متخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمثابة المشروع وتحديثه والتقدير للتحديات اللقائية بكل الجهات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال ، كما يكون بالاتصال المكافئ لبرنامج المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للتبؤد طبقا لطبيعة موقع العمل علما أنه لن يتم احتساب مدد إضافية عن توقف الأعمال عن الظروف المناخية .

و البرنامج الزمني المحدد والمعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية وفروق الأسعار . ويقوم المقاول بالتعاقد على جميع خامات المشروع بفترة كافية قبل بدء تنفيذ التبؤد هذا و لن يتم احتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تدويرها نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البتومين والاسفلت وحديد

التمليح والاستن

٦- متطلبات الإنشاء

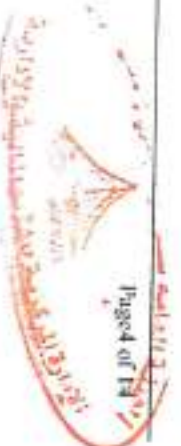
١- تأمين سلامة المرور

يجب على المقاول أن يكون مدرسا أن الطريق المطلوب انشاء يشمل بطرق قائمة ذات حركة ثقل ومرور ، وذلك يجب عليه تقديم من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من البيئة) منهجية مفصلة توضح مقترحاته لتجنب الآثار السلبية على حركة وتدفق المرور أثناء تنفيذ مختلف أنواع الإنشاء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإنزام بها طوال فترة التنفيذ لتأمين أقصى درجة أمان لاستخدام الطريق ولتفريق العمل طبقا للمواصفات العالمية ، ومسحقات المعطاء ، ودليل وسائل التحكم المروري الصادر من البيئة ، ومتطلبات الجهات المعنية وسكافة

العمليات الواردة بفقرة " التحظيمات المرورية " من متطلبات الإنشاء والمقاول مسئول من تأريخ استلامه موقع العمل عن علاج أي عيوب يكون لها أثر سلبى على الحركة المرورية أو تؤدي إلى حوادث تظهر بطول الطريق في سطح الرصف أو الأكشاف الجاهية أو الحواجز الجانبية أو أي من عناصر الطريق .

ويجب أن يتم تنفيذ تلك المخطط بالتسليم مع البيئة والسلطات المعنية المرور والجهات الأمنية والمهندس المشرف والحصول على كافة الموافقات المطلوبة على الخطة قبل بدء التنفيذ ، ويتم الإعلان عن الخطة المعتمدة على الطريق بمسافات كافية تضمن سلامة مستخدمي الطريق وفقا للحكمة المعتمدة ، وبحيث يتضمن الإعلان كافة التفاصيل من حيث الموقع وموعد البدء والبدء وحدود السرعة مع كروتكمي توضيحي وذلك على نفقة المقاول دون أية تكلفة إضافية على المالك.

ويجب على المقاول تزويد فريق العمل بمهندس متخصص في أعمال السلامة المرورية لتخطيط وتصميم وسائلية أعمال التعديلات المرورية وتوجيه حركة المرور في مناطق العمل ويطول الطريق بما يتوافق مع دليل وسائل التحكم المروري



أبشيق في
للمقاولات انشاءه والتشييد
٥٤٤ - ١٨٠ - ٨٦٠ - ١٩٢٥٢
س.ت: ١٩٢٥٢

١٩٢٥٢

مساحه مهندس أو ملاحظ فني : ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.

سائق معدة أو سيارة ومن فني حركتهم : ١٥٠٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.

عامل عادى : ١٠٠٠٠ (عشرة آلاف جنيه) للفرد.

وعلى المفاوض أن يقدم برأييئة التأمين للهيئة فور استلامه لورق العملية والا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك.

ويجب على المفاوض أن يقوم بالتأمين على ممثلي الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف عند الوقاء والإصابت أو التفتيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

٢- الوصول للموقع.

المفاوض مسئول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والمالين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممثلي الهيئة والمهندس أو من يمثلهم وكذلك المساحات الرسمية المبنية إلى مواقع الأعمال الجارى تنفيذها.

٣- إلغاء المشروع وإخلاء الموقع

المفاوض مسئول عن إزالة أية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الإنتهاء منه وأية مواقع قام باستعمالها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس واجتماعه، ويقوم المفاوض بإزالة المنشآت الموقرة والمواد الزائدة وتطهير الموقع، ولا يتم عمل المستخلص الختامي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس واعتماد الهيئة، كما يتكفل المفاوض بتطهير حرم الطريق وتثبيت وتجهيز الجول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس ومراقبته.

٤- استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سبقوم المفاوض بتقديم مقترح مع برنامج زمني للمحوسبات المطلوبة للإستلام وكافة اختبارات التشغيل لإعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإستلام. عندما يحين موعد الإستلام الإبتدائي للأعمال المنقبة يقدم المفاوض وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح أية عيوب، وفي حال تخلف المفاوض عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعرفتها وتخصم التكاليف مع المصاريف الإدارية الترتبية على ذلك من المستخلص الختامي، على المفاوض كذلك الملاحظة على الأعمال المنقبة تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو أية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ العملية السطحية أو أية تشطيبات، في وقت مناسب بحيث لا تعرض لأي أذى أو تشويه بسبب الأعمال الأخرى.

٥- التكليف على الأعمال

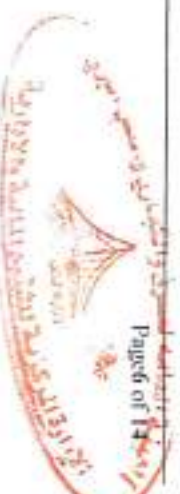
على المفاوض أن يقدم للمهندس كل ما يلزمه من بيانات ومعلومات عن موقع استغلال المواد ومصادرهما وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها واعتمادها. كما سبقوم المهندس المشرف بمراقبة والتكليف على الأعمال خلال فترة التنفيذ وفقاً لنخطة الجودة المقدمة من المفاوض والمعتمدة من المهندس وسبقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لوصفات وإشتراطات المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أية مواد أو معدات أو طريقة تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المفاوض تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطواقم فنية للقيام بالكشف والمحوسبات العملية. على أن تكون طلبات البدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للمواصفات المرفقة ملحق رقم ٣.

٦- طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الوقفية اليومية سبقوم المفاوض بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل، وسبقوم المهندس بالرد بنتيجة الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، ويتكفل المفاوض بمسؤولية إعداد وتوريد نماذج ومطابق الفحص وفقاً للمواصفات الموحدة المعتمدة من الهيئة، ولن يسمح بالبدء بأي نوع من الأعمال دون مواءمة خطية من المهندس.

٧- المواصفات القياسية

تخضع جميع أعمال التنفيذ والمواد المستخدمة والتجارب والاختبارات العملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومطالبات المواصفات القياسية المذكورة بالبنند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المفاوض تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.



البيانات
للمقاولات العامة والتوريدات
س.ت: ١٩٢٥٢ به.ش.٢: ٨٩٠ - ١٨٠ - ٥٥٤

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحلقة الثانية (القنوم/بنى سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)
الشروط الخاصة

د- قبل البدء بالأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا تطلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أية أعمال يرى أن من حقها المالية بتكلفتها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحقة فينبغي عليه الحصول أولاً على أمر مكتبي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحسب المهندس أو من يعينه، وما لم تتم عملية القياس بشكل موافق عليه وبسطة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد ظل ينفذ هذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبني فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أية أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

هـ- المخططات التفصيلية

حسبما يكون ضرورياً سيقوم المقاول بإعداد أية رسومات توضح التفاصيل والملافة بين مسكّنات المشروع والأماكن التي توضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتأكيد أن كل من هذه المسكّنات يوضع في مكانه الصحيح.

و- التصميمات

على المقاول تقديم كافة الرسومات التفصيلية لجميع عناصر المشروع يكامل تفاصيلها (نوحات + نوبة حسابية) وذلك بعد اعتمادها من استشاري المشروع وقبل البدء في العمل للاعتماد من المنطقة المشرفة.

ل- التوافق

المقاول مسئول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كإمبلا و استخدامات الأراضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير ملامحها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وترتيب هذه الوثائق وإعدادها بشكل مهيئ سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تفصيلاً بالقررة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

م- المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المتبعة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنعة بواسطة شركات معروفة، وتتوافق جودتها مع المواصفات القياسية الموافق عليها.

وأيّة مواد يقدمها المقاول كإمبلا لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوطنية والجودة والأداء والمحتل ويكون قبولها مرفوعاً بموافقة المهندس واعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خالصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمنسج الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أية مواد للإستخدام بالواقع دون تقديم عينات لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وأجراء الاختبارات عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تعرضها لأي نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتضمن كفاءة المواد الموردة وفقاً لتوصيات المورد، وعلى المقاول التنسيق مع الموردين في وقت مبكر لبرمجة عمليات توريد المواد بحيث لا تتسبب في أي تعطيل لعمليات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام للمشروع.

أية مواد يتم إستخدامها دون إذن مكتبي أو موافقة المهندس ستتكون على مسئولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإخراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مخالفة ويكون المقاول مسئولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو معاقلة.

ن- حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنقذة والمواد المشربة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال. وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي يتم الإزالة أو المعالجة على نفقة المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثرت سلباً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

في- حفر الحفر والحصات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو أماكن حسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطينة، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.



المهندس فيكتور

للمصاولات العامة والتوريدات

م.ت: ١٩٧٥٢ بهاض: ٨٦٠ - ١٨٦٠ - ٥٥٤



إسماعيل الجيسر الترابي ^{تدريج} التقاطع الكورني بالي ^{السرعة}
1433 هـ - اسوان - أبو سفيان (

ساعات العمل

هذا العقد مبني على أساس الكميات المقدرة وفقاً لما يتم تقديمه فعلياً بالواقع ويتم الدفع عنها وفقاً للكميات المقدرة
بالعرض المالى لبيد الأعمال الموصفة بقائمة الكميات المقدرة من الهيئة، وتعتبر الأسمار المقدرة من المقبول شاملة كافة
التكاليف المباشرة وغير المباشرة وشاملة أي أعمال ذكر باقي من مستندات العقد أنها على نفقته أو يلتزم بها المقبول والتي
يتحملها المقبول الإيجار ونحو الأعمال وفقاً للمواصفات والشروط الواردة يستند العقد بها فيها كافة الضوابط
والإجراءات والكميات والرسوم بمختلف أنواعها التي ينظمها القانون ، ومن ضمن هذه التكاليف العناصر الأساسية التالية:

1 - تكلفة الإعداد والتجهيز

تتضمن تكلفة الإعداد والتجهيز تكلفة التكاليف اللازمة لجميع المعلومات الوقفية ، واستخفاف مصادر المواد وأجراء
الإختبارات المطلوبة عليها وكذلك أي إختبارات تتم داخل مصر أو خارجها و اللازمة للأعمال المقرر تنفيذها ، والأعمال
المساحية الأساسية ، وعمل أية أبحاث تأسسية ، وتكلفة الأعمال المؤقتة ، وإنشاء وتجهيز مكاتب المقاول ومبنى الهيئة
والهندس المشرف ، وكذلك تكاليف أعمال المهيئة لمكاتب الموقع لمبنى الهيئة ومطابق الإشراف طوال فترة التنفيذ ،
وتأمين الإحتيازين والورش والتزويد بالمياه والكهرباء ، ونقل المعدات وتسهيل عمليات الانتقال وتكلفة التجهيزات الأخرى ، كما
وتأمين استئجار أية موفقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم ، وتكلفة إعداد وثبيت لافتات المشروع
وتشمل تكلفة استئجار أية موفقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم ، وتكلفة إعداد وثبيت لافتات المشروع
المحددة بالمواصفات وأبعاد الرسومات والحسابات التأسيسية ورسوميات الورشة التأسيسية (Workshop Drawings)
، وتوفر الأكواد والمواصفات المطلوبة ، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع ، وتتضمن التكلفة تلك وزانة المنشآت
المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات الشحن والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس و
أعضاء المالك .

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسئول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والحمولات وتكلفة
إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الإنتهاء منها ، وتكاليف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة ،
وتكلفة نقل المواد وإختيار العينات بعمل الموقع أو العامل المستقل وكل ما يلزم لتحقيق متطلبات خطة المجرى المقدرة من
المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة هذا ويمكنون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار
تكلفة الإنشاء لجميع البند الواردة بقوائم كميات تنفيذ حيثما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك .

ج - تكلفة الإصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسئول عن كافة تكاليف أعمال الإصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمان وذلك إختياراً من
تاريخ الإسلام الإبداعي ، ويحظر سمر العقد شاملاً تكلفة المواد والعمالة التخصصية والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال
فترة الضمان .

د - تكاليف أخرى

المقاول مسئول وعلى نفقته القيام بالأعمال التالية:

- إختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد .
- أعمال إزالة المخلفات ونسوية الموقع وتجهيز الجول .
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل بتم الجودة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهمات ومستلزمات الأمن (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصاريح اللازمة لمباشرة العمل)

إستشارة المهندس المشرف على التنفيذ والتكليفات الخاصة

حماية المرافق والخدمات القائمة

الموقع 11 ج 11



البيانات والتوريدات

ن. ١٩٣٥٢ ١٩٣٥٢ ق. ٨٦٠ - ٦٨٠ - ٥٤٤

اعمال الجسر الترابي لمشروع التخطار الكهربائي السريع
الخط الثاني (النفيرم/بني سويف - الأقصر - اسوان - ابو سمبل)
الشروط الخاصة

- ابعاد الرسومات حسب المقياس (As built) لتبني العمل المختلطة.
 - بوالى التأمين بمكافاة اضرارها وفقا لما نص عليه القانون وشروط العقد.
- نمذمة العقد
- باتزم المتاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة فى العقد خلال مدة ٨ شهور ، وتسرى هذه المدة إختياراً من تاريخ تسليم الموقع كتابياً أو جزئياً إلى المتاول بموجب محضر كتابى موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والفينس والمتاول .
- تأسما :- التزامات المتاول، عن الاعمال الاستشارية
- فى حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد يتحمل المتاول دفع تعاقب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد فى حالة التأخير بسبب المتاول.

ملحق رقم ١

تفصيل رقم (١) : الحد الأدنى من الكميات اللازمة للمشروع

برامى ما ورد بالبيد رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ ولن يصح بالعمل فى أى بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة الكميات الواردة طبقا للبرامج الزمنى المقدم والتصريح باستخدامها

العدد	نوع المادة	نوع البند
١	محتله خامة خرسانة مركبته اوزونالكيته سمعه لا تقل عن ٣٠٠ طن / سماعة جديده اوجاله ممتازة، لا يزيد عمرها عن ٢ سنوات على ان يقدم المتاول شهاده معايره من أحد الجهات المتعده قبل البدء فى تنفيذ وفقا للبرامج الزمنى المقدم وتحدد المتايه كل ستة اشهر	مجموع الخلطات (ان وجد)
١	مضاه عواك	اعمال التعديلات وتأمين مستخدمين والطريق (حسب المشروع)
٢	مرد مباد خامة	
١	معمل خرسانه	
٣	ماشينه إثاره خروج لا يقل عن ٥٠ ك وات	
١	وقى إتقان	اعمال الأبرية
٢	كلارك	
١	لودر	
٢	مهمات وانوات خطة السلاحه المزويه	
٢	راقم اتريه لوبر	اعمال الاساس (ان وجد)
٣	موزعات مباد (تنك مباد سمه لا تقل عن ١٥ طن)	
٢	جربتر	
٢	هراس لوبه	
١	بلدور على جنزير	اعمال الأبرية
٨	عربة قلاب جديد اوجاله ممتازة	
٢	لودر	
٨	عربة قلاب	
٢	تلك مباد	اعمال الاساس (ان وجد)
٣	جربتر مزود بحساس ليزر جديد أو بحالة ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٢	مراش أنشاس جديد وزه فى حدود ٢٤ طن جديد اوجاله ممتازة لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٣	الابيد عمره عن ٥ سنوات	



اعمال الجسر الترابي مشروع القطار الكهربائي السريع
أسوان - الأقصر - أسوان - أبو سمبل

المخطط الثاني (التفصيلي/تشييد) - الأقسام - أسوان - أبو سمبل
الشروط الخاصة

- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلغ ٥٠٠ جنيه (خمسمائة جنيه فقط لا غير) يومياً كتقضية مترسلة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المنازول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

١٤٣٥

إدارة
للتقنيات والمعدات
١٩٢٥٢ ١٩٢٥٢ - ١٨٠٠ - ٥٤



أعمال الجسم الترابي مشروع القنطر الكهربي، المبرمج
(أبو سبيل)
الأقصر - أسوان - أبو سبيل
المخطط الثاني (المقوم/بني سوف - الأقصر)
الشروط العامة

الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتوضيحات

أو لا : يعتمد بالصكومات والمعدات الآلية المماثلة البينة إلى جانب كل منها عالم يتفخ من صراحة النص أو يقتضي سياق الصكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل " أو " المالك " أو " البينة " (الطرف الأول) :

وتنص رئاسة البينة العامة للطرق والمصارى والتعل البرى التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام

المتاول أو أي جهة بول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المتاول (الطرف الثاني) :

ويشئ الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عقابهم ويشمل ذلك ممثلهم

وكلهم ومن يمل منهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يشئ الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يجرى في أي وقت من قبل صاحب العمل بالإشراف على تنفيذ العقد.

٤. ممثل المهندس :

يشئ أي مهندس مقيم أو أي مرآب أعمال مسئول بعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لأخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يملكها خطيا صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تشئ كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إلزاقها أو استبدالها أو إنجازها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإنشاء :

تشئ الآليات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة والآلات المؤقتة والآلات الدائمة.

٨. المخططات :

تشئ المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المتاول بها خطيا من وقت لأخر.

٩. الموقع :

يشئ الأراضي والأماكن التي سيجرى تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقدمها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.

١٠. المواظقة :

تشئ المواظقة الخلفية بما في ذلك التأكيدات الخلفية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.

تشئ المواظقة والجمع :

لأيا - المفردات والجمع :

تشئ الصكومات الواردة بصيغة المفرد على ذات المتداول بصيغة الجمع ويكون المكس مسجحا أيضا إذا تطلب النص ذلك.

١١. المتاولين والبرامش :

تشئ المتاولين والبرامش الواردة في العقد لا تعتبر جزءا منه ولا يؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

١٢. المادة رقم ٢ : (المقاييس وصلاحيات المقاييس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها ولحقص واختيار أية مادة تستعمل أو طريقة تستخدم أو تنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إعفاء المتاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بأجراء أي عمل قد يشأ عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن



والمهندس من وقت لآخر أن يفوض مسئلة خطيا بممارسة أي من الملاحظات والمسلمات المطولة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطي ويثبت التعليقات والملاحظات المكتوبة المصاحبة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض الممنوح له ملزمة لكل من المقاول ومالك العمل وكما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه وبإرضاء دائما ما يلي :

1- يتلزم ممثل المهندس بالقيام بأجراءات استلام الأعمال المنبذة خلال 24 ساعة من تلقيه إخطار المقاول كتابيا بطلب المحضر، وكما يلتزم باعداد تقرير جودة الأعمال المنبذة خلال 72 ساعة من تقديم المقاول لملاحظات النقص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات العملية) وفي حال تدمير أو عدم استجابة ممثل المهندس خلال 48 ساعة فلي المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالهيئة بالمحضر وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن تقدير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلامة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بإجهاها أو إلأهاها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستندات العقد.

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود أثناء التنفيذ يتم الرجوع إلى نطاق التنفيذ والنطاق

المادة رقم ٣ : (المقاول للأخيرة)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تنشأ عنه وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتسديق البنك دون الإخلال ببسؤولية للعقد عن تنفيذ العقد ، كما لا يحل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يمكن للجهة الإدارية قبله من حقوق تطويقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاجنة التنفيذية.

المادة رقم ٤ : (العلاقة مع الباطن)

لاحق للمقاول أن يعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما لم ينص العقد على خلاف ذلك، ولاحق للمقاول أيضا أن يعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والالتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يطال المقاول مسئولاً عن شكل تصرف أو خطأ أو إعمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله، كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإعمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أسس الأجر بالقطعة تعاقداً من الباطن يقتضي هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإجهاها ومبانيها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المرفقة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمه منصوصا عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه عقلا.
- تقديم الهيئة للمقاول المخططات المبينة (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتبارا من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على ثقته خلال مدة شهر واحد تحت إشراف المهندس وممثل الهيئة بتنفيذ أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعادة التماصيم وجدول الكميات المدلل حسب الكميات المفدية الموقع فورها على الطبيعة وتقديمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

اللغة العربية هي اللغة الرسمية للهيئة المتعقد، في تفسير العقد وتنبذه ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزأ منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تضارب بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
الحظف الثاني (التفويم/بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سبيل)

الشروط العامة

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذه العقد باللغة العربية وبع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على ثقافته إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.

المادة رقم ٧ : أحاطت بالمخططات

١ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول وتحتفظ المقاول وعلى ثقافته الخاصة بمساريف إعداد أي نسخ إضافية تترجم أثناء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطي وقبل مدة كافية بمواجهته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - يتعين على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد ، كما يتعين عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصفات الفنية والأحكام المنشتر إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات اللازمة للتفتيش والإستعمال من قبل المالك أو المهندس أو ممثله أو أي شخص آخر مفوض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التفويضية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢١) فإن للمهندس السلاحي في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثناء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسليم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن يتخذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتقيد بها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكميات المقررة وفقاً للتسايم ورسومات العقد المتقدمة من الهيئة أو نقصاً أو تغييراً في المواد وتوزيعها يتوجب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارجاً عن الحدود التي تنظمها تطبيقاً لأحكام القانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعتها وعرضها مع الترسيمات على الهيئة لمراجعتها وأخذ موافقة المسطرة المختصة عليها بنفس السعر المتأصل لها في حالات الأسعار بالقيمة الواحدة ويتم الإلتحاق على أسعار أي بنود يتم موافقة المسطرة المختصة على استعمالها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع العامة النهائية للجوانب وتعرف عليه وعلى طوره التي قد تؤثر على التنفيذ وحمل على كافة المعلومات المسجلة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

- طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع ولتركيبتها وتضيقها.

- طبيعة وطرق الطرق والممرات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى مواقع الأعمال المختلفة.

- المساحات المتاحة للأعمال المزمعة في الموقع وأماكن التفتيش اللازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

- المنااسيب المختلفة والعلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

- طبيعة المناخ والأحوال الجوية لموقع العمل

- حجم ومكونات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمبند على الطبيعة.

- طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

- التحقق من الخدمات والمزا فق تحت الأرض بعد تسقيفه مع الجهات المعنية بتلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعليه حمايتها قبل الحفر واصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد إستمكمل كافة المعلومات حول الموقع وشاهد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكميات وقررات الأسعار تكفي لتغطية جميع التزاماته المقررة عليه بموجب العقد وبشرط من الأمور والأشياء الضرورية لإحجاز وسيلة الأعمال بشكل متقن وسليم.

المادة رقم ١٠ : (مراجعة التخصصية)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع العامة النهائية للجوانب وتعرف عليه وعلى طوره التي قد تؤثر على التنفيذ وحمل على كافة المعلومات المسجلة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:



في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ وهو مسئول أيضا عن جميع التسميات الميدانية والنهائية صمما لوركان هو من تقدم بها إلى المالك منذ بدء الدراسة الأولية للمشروع.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأسيسية وفقاً لما هو محدد بمستندات المقعد في مواقع الصكاري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى القاول إعادة الشبه إلى أصله بعد الإنتهاء، من عمل الجسومات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الصكاري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الصكاري.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية ، ويشمل ذلك عمل الجسومات وأخذ العينات والتجارب الموقعية والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحاليل وأعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

المادة رقم ١١: (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني القاول أن يقدم بتنفيذ وأتمام كافة الأعمال ككما هي محددة بتطابق العمل بمسند (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأي من وثائق المقعد الأخرى مع الحفاظ عليها ومباتتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتعهد بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يحصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في المقعد أم لا ويجوز للمتاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج المقعد إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ بالمناطق التي في الموضوع محل الخلاف، وعلى القاول أن يلتزم التعليمات والتوجيهات من المهندس أو مسئله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢١) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يلتزم القاول بما يلي:

- أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة: تنفيذ المقعد مطابقة للمواصفات المحددة بمستندات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي والتندية للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية معسرة فيجب أن تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

- إخلاء كافة الترتيبات الخاصة بظفافة الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢: (البرنامج للرفع والمفصل وألوانيات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني، فور توقيع المقعد أن يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والتمديدات والتقنيات التقنية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات وأعداد جدول الكميات التقني العمل وأسبوع قبل نهايته للإخلاء) موضعاً به طريقة العمل وألوانيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسئولاً كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في أحساب فترات التأخير واحتمال فروق الأسعار ككما أنه مسئول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومفصلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالمقعد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بهللاً، المسار المرحج لكافة الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال الموقفة اللازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والشبكات، وكذلك تحديد التواريخ المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطة العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي يراها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ودية الأعمال ، ويقدم القاول برنامج تنفيذ الأعمال العمل شهرياً في صيغتين: نصية والخرائط البيانية الحظية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى القاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص مدمج بالاضافة إلى نسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإذراج جميع التعديلات اللازمة بالأنشطة الموقفية، وعلى القاول أن يقدم إلى المهندس أو ممثل المهندس أية معلومات تفصيلية خطية يهملها المهندس ويتحقق بالتوجيهات اللازمة لإجراء الأعمال الموقفة التي يرفع القاول تقديمها أو استكمالها



شأنها تنفيذ الأعمال بعمود غير صحيحة، ويكون مسئولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات والمعدات اللازمة في هذا الشأن

وعليه أن يسمح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النفاذ والخطوط والابعاد والماسيب على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو مصلته وذلك لتفسير المتأخر في مراجعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦: (حماية الطريق)

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتوفير كافة إجراءات الأمن والسلامة لوضع العمل نهائياً وتبلياً وتقديم جميع لوائح الإنارة والحماية والمرافق لجميع مشتتات الطرق والمنشآت القائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماسكن التي يحددها المهندس أو مصلته أو أية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور واستخدامي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧: (اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة)

أولاً: المقاول مسئول مسئولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإستلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الإجراءات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بسبب العوامل الطبيعية أو بأي سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إبقاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأي من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بعمركه وعلى حسابيه إلا في حالة القوة القاهرة ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل أو الفيضانات أو السيول أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لنم أو أية مواد حربية فإن إصلاح الأثر الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بعمركه المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لإستعادة من الهيئة، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لمجم الأثر الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبيت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسئول عن المحافظة على سلامة وحماية المرافق الموجودة بالموقع سواء ككابات كهربائية أو تليفونية أو إنارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مرافق أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسئولاً عن كافة المخاطر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو مباتتها بدون التنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندس.

المادة رقم ١٨: (التأمين على المشروع)

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأي من مستندات العقد فلي المقاول تأمين وتأمين مالك ضد جميع ما يستجد من خسرة أو ضرر بخلاف المخاطر المحتل حدوثها بسبب القوة القاهرة المخصوص عليها بالمادة رقم (١٧) هذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والمؤلفة والتجهيزات والمركبات والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاولي الباطن بما لا يقل عن القيمة الكاملة لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأنقاض والأجور الفنية والربح، ويجب أن يكون هذا التأمين ساريًا اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ إصدار شهادة إكمال الأعمال لئلا يضمن تغطية أية خسرة أو ضرر يكون المقاول مسئولاً عنهما أو ناجعته عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإستلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لاصالح الغير على المقاول إستصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لاصالح الغير والتي قد تحدث لأي من مؤسسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثين يوماً من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الإستلام الأبدائي للمعنية، ويتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمه في تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يتمها التأمين.

(جنيه يقدر به (٥٠) عند

توقيع المند.

Page 6 of 14



المستشار في

للمقاولات العامة والتوريدات

من تأ: ١٩٢٥٢ به: ٨٦٠ - ٨٦٠ - ٥٤٤

المادة رقم ١٩ : الأثر والأشياء ذات القيمة وغيرها
جميع الآثار والبقايا المتحجرة أو المعنويات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البنايا أو الأشياء ذات الأهمية الجيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المشترة.

وجب على المالك أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع مستخدمي القطار أو أي أشخاص آخرين شروهم من أن يقوموا بإزالة أو الإضرار بأي من هذه المكتشفات، وعلى القطار عند اكتشافه أيًا من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسؤولية وحراسة المالك حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.

ولذا عانى المالك تأخيراً أو تعهد تكلفة نتيجة امتثاله لتلك التعليمات، فعلى المالك أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابياً وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم بحسب البت بحق القطار في أي تعريض زمني أو مادي مقابل هذا التأخير وبدون الإزام على المالك.

المادة ٢٠ : استخدام العمال

الطارق مسئول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الإجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم القطار بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال. كذلك على القطار اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إخلال الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقوم به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للمنية.

ويكون القطار مسؤولاً عن الإمتثال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياجات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لتشي بكل الإحتياجات والشروط لهذه القوانين، وعلى القطار أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو مملكه كدفاتر تفصيلها أربع فقه أسماء جميع موظفيه وعماله وأي معلومات يطلبها المهندس أو مملكه والمنطقة بالعمال أو بعمدات التنفيذ.

المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لآخر لأية إختبارات قد يرى المهندس إجرائها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر.

ولا يقضى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأي حال القطار من مسؤولية في التأكد من صلاحيتها.

خطة ضمان الجودة :على القطار تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الإلتزام بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد، هذا ولن يقضى إلزام القطار بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته، ويقوم القطار بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي.

فحص المواد :يجب الإلتزام بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات واعتماد استعمالها بالواقع، وعلى القطار أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم اعتماد استعمالها من قبل المهندس، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها القطار يقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثانية بطلب من المهندس، ويعمل القطار أية تفتحات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك تفتها إلى أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية:

- عمل الموقع



المختبر
للمقاولات العامة والتوريدات

س.ت: ١٩٢٥٢٠، ف.٨٦٠ - ٦٨٠ - ٥٠٤

-المعامل المركزية للبيئة العامة للطرق والحضارى والنقل البرى في حالة عدم إمكان إجراء المحسب بختيار الموقع أو كمبراجمة عمل الموقع وتعد المعامل المركزية بالبيئة هي المرجع الوحيد لاختبارات تركبته الجوده-

-أية جهة أخرى مسئلة منقسمه ومعتمدة بحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للبيئة إذا إقتضت الحاجة الى ذلك.

وتشتر نتائج مثل هذه المحسوسات المعملية نهائية وملزمة لطرفي العقد ، وألا قصر المتناول في إجراء المحسوسات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإجراء هذه المحسوسات وحسب النفقات متكاملة متضافا إليها ٢٥ % كعميلاريث

إدارية لصالح البيئة.

المادة رقم ٢٢ : (حق التدخل للموقعية)

للمالك أو المهندس أو لأي شخصي مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات اللازمة للأعمال ، وعلى المتناول أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لممارسة هذا الحق.

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذته بأعمال أخرى تالفة)

أولا : لا يجوز تغطية أي عمل أو حجيته عن النظر بدون موافقة المهندس أو معقلته ، وعلى المتناول أن يتيح الفرصة اللازمة للمهندس أو لمقلته لفحص وقياس أي عمل ستجرى تغطية أو حجيته عن النظر ، وعلى المتناول عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو معقلته إشمارا خطيا بذلك للحضور لفحصه ولقياس الأعمال إلا إذا اعتبر المهندس أو معقلته هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المتناول بذلك .

ثانياً : على المتناول أن يصفحت عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل قشحات فيها أو خلالها حسيما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر ، وعلى المتناول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضى به المهندس .

المادة رقم ٢٤ : (إزالة الأعمال والمواد الخالقة للعقد)

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطيا من وقت لآخر بما يلي : إزالة أية مواد من الموقع يرى المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر للمطر إليه .

-الإستعانة عن تلك المواد بمواد صالحة ومتاسبة .

-إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفاً للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة ، وذلك بالرغم من أي إختيار سابق للعمل المذكور وبالحرقم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه .

وفي حال تصميم المتناول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفة المواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم إشمارا آخرين وأن يدفع لهم الأجر اللازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه ، على أن يتحمل المتناول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به ، ويحق للمالك أن يرجع بذلك النفقات مضاعفا إليها ٢٥ % على المتناول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له .

المادة رقم ٢٥ : (إيقاف العمل)

يجب على المتناول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خطي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يمتدحها المالك ضرورة سلامة العمل ، وعلى المتناول أثناء فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيوره بالقدرة الذي يراه المهندس ضروريا ، ولا يتحمل المالك التكاليف الناتجة عن الإيقاف .

ولا يتم إضاعة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمتناول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أوالمالك فيتم دراسة طلب المتناول إضاعة مدة معاملة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار المخرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع يعتبر قرار الهيئة نهائيا في هذا الخصوص

المادة رقم ٢٦ : (تعليق الأعمال)

يجب على المتناول أن يبدأ بلا فصل فور تسلمه الموقع مكانا أو جزئيا وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة ويهون تأخير الانتهاء من التنفيذ وحقا للمد - المحددة ببرنامج العمل المتقدم من الهيئة ، وعند تقدير أي تعيد لوقت



المدير الفني

للمتاولات العامة والتوريدات

ش. ق. ١٩٧٥٢ به. ش. ٨٦٠ - ٦٨٠ - ٥١٤

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع
المحط الثاني (الفيوم / بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)
الشروط العامة

الإنهاء، من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحسبان تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استبدالها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتماده من الهيئة، كلما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الأعمال نتيجة سببه الا حوالا الجوية التمسكة في الامطار المزيرة والسيورة الكثيفة والسبول وغيرها من الظروف القاهرة وذلك سكله بناءا على تقرير في الاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧: (إستلام الموقع وحمايته)

أولا يستلزم ما قد ينشئ عليه العقد بخصوص تحديد اجزاء الموقع التي ستسلم المقاول من وقت لأخر والترتيب الذي ستسلم بوجبه هذه الاجزاء ومع التقيد بأي مطالب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي سيجرى بوجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع المقاول سلفا أو جزئيا مع أمر المهندس الخطي بالبدء في الأعمال وفقا لنطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقا للبرنامج الزمني المشار إليه في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط، وفي حالة إستلام الموقع جزئيا فعلى المقاول برمجية أعماله وتعديل برنامجه الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الاجزاء المسلمة له أو يعقضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إستمارة خطي.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل ان يقوم بتسليم المقاول الاجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقا للبرنامج الزمني أو وفقا للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول وبمعدنما المهندس.

ثانياً: يستلزم ما ينشئ على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، ولذا يحتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فلهذا أن يحصل عليها على نفقته الخاصة.

ثالثاً: على المقاول ان يجهز على نفقته الخاصة سيارات موقفة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطرق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: تعتبر اجزاء الموقع المسلمة للمقاول في حيازته لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسئولا عن الحفاظ على هذه الاجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذ كافة الاحتياطات ووسائل السلامة اللازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨: (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليمه في الموعيد المحدد يشترط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير طبقاً للتأثير رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كلما لا يتم صرف فروق إسمار عن لبأ أعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا ويتحمل المقاول أضرار ومصروف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للعقوبة ، وتحسب هذه الأضرار على أساس ما يقضي به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه المبالغ من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

ولهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع اليد على الموقع في الحالات الآتية :

١- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر خطا في سبوره أو وقفه كليا لدرجة يرى معها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإتمامه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو شلّ عمله أو تعاقب لتفديده من الباطن بدون إذن خطي سابق من صاحب العمل

ج - إذا خلّ المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم الإنشاء خمسة عشر يوما على إخطاره كتابية بأجراء هذا الإصلاح .

د - إذا خلّ المقاول أو طلب شهر إطلاسه أو إذا ثبت إسماره أو صدر امر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيتها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإخطار أية إجراءات قضائية أو خلافها.

ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه ان يحجز على المواد والآلات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره ودون أن يكون مسئولا عن أي تلف أو إتلاف يلحق بها من جراء قهرة الإستمثال وكما يحق للمالك أن يستند الأعمال التنفيذية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى موعدا كتابيا والشعار والتكاليف لأن يرجع على المقاول بجميع ما تكبدته من خسائر أو أضرار من جراء



٢٥٤٣

النشروك العامة

وفي حال إقدام المفاوض عن القيام بأي من الأعمال البيئية في هذه المادة والمذكورة من قبل المالك أو المهندسي للمالك الحق في تلبية هذا العمل بعمقه أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستمتع من المفاوض تكاليف العمل المذكور، وله أن يضمها من المبالغ مستحقة الدفع للمفاوض، أو التي قد تصبح مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف الإدارية.

المادة رقم (٣١) : التعديلات والإضافات والأغنياء

أولاً: نقوم للقول بتبسيط أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المجلس واعتماده من اللجنة.

ثانياً: المهائس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الملاحظات الواردة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأغذية أو أي جزء منها قد يراه مفاسداً، على ألا يؤدي هذا إلى تغيير

في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال مخالفة الهيئة على تجاوز الضمانات المالية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المفاوض تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر الزيد المصدر بالعقد مهما بلغت تلك الضمانات إلا في حال تطلب التطوير استحداث بنود لا يوجد مثلها في القائمة ضمانات العقد فقيم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندس والمفاوض بعد أن يقدم المفاوض تحليل تفصيلي للنفقات والأسعار مدعوم بمستندات ومالية شاملا التكاليف المباشرة المعملة والمواد والعمالة وغيرها من مصاريف أدوية وإرباح بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر نفقات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لاحتكام القانون رقم ١٨٣ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على القول أن لا يجرى أي تأثير من التغييرات المطر إليها بدون أمر كتابي صادر من الرئيس ومقتصد من الهيئة.

المادة ٣٢: (المعاملات والأعمال المرفقة والمواصلة)

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المرفقة والمواد التي، قام القاول بتسليمها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإتمام الأعمال بهذا المقد وحدها دون غيرها ، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومقتد من المالك أن يقطعها أو يقطع جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان التقل من مسكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسمح للمهندس الإمتناع عن إعطائه الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، ولن يسمح بالعمل في أي بند من بنود المواصفة إلا بعد معاناة المعدات التي مستخدمة في هذا المادة والتصريح باستخدامها.

ثانياً: على القول بعد إيجاز الأعمال أن يقل من عددات الإنشاء والأعمال المرفقة،
التيقة وكل اللورد غير المستعملة والتي قام بإجرائها وتطبيقات الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بوقوع العمل ومدة للتقيد الأصحاب حسب برنامج العمل المعتمد، ولذا نؤكد أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة إليه فوجب على المأذول أن يستبدل بهذا الجزء بمدة أو لا أخرى معتمدة تقوم بذات العمل وتنفذ الشروط، وإذا تخلف المأذول عن ذلك يعلق المهندس اتخاذ الإجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك استئجار معدات لاستكمال العمل وتضمن تكامل قيمة هذه الإجراءات من مستحقات المأذول معطافاً لقيمتها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والمواد : يجب على المانول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع وبأحالة الجيدة؛ والمواسمات المتصورة، عليها في مستندات العقد. ومطلوب من المانول تحديد تواريخ وتسوية الموقع ضمن البرنامج الزمني التنفيذي المطلوب تقديمه طبقاً للمادة رقم (١٦) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وبالمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المانول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواسمات المتصورة عليها في مستندات العقد دون اعتراض من المانول ولا تقضي تلك الغرامات المانول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المذكورة في مستندات العقد عند تأخير الأعمال، والمانول مسئول عن زيادة هذه المعدات وتأخير ما لم يرد ذكره منها وفقاً لإحتياجات ومتطلبات العمل أو لتغير الأوضاع الفنية أي تأخير في معدلات الإنجاز.

اصصال الجسم الترابى بشروع القطار الكهربائى السرىع
الخطه التالى (القيوم/بش سويف - الاقصر - اموان - ابو سمبل)
المشروطه العامه

وسكون معدات الإنشاء والوارد والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أى نوع المزمع استخدامها فى تنفيذ الأعمال طبقاً لتوزيعه والسمة والثورة والكيفية وبالتحديد والإنشاء والتفصيل المحددين فى التعاقد أو اللازمه لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسئولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والمواد رأى إنشاء أخرى قام بتوريدا إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد ، وإن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسبق.

المادة ٢٣ : تقييم الأعمال

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة اية بنود يلزم إستخدامها نتيجة اية مستجدات لم تكن منطوية عند إعداد مستندات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافى من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار المادئة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد ائدة المطبوعة للتفصيل.

ومن أجل تقييم المهندس للنفقات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للنفقات والأسعار مدعم بمستندات موزدة شاملة التكاليف المباشرة للمعالة والوارد والمعدات وغيرهم وبالطريقة التى يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي اية تكاليف أخرى سكالماصرف الإدارية والأرباح.

المادة ٢٤ : الكميات

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المداد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هى كميات تقديرية ، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التى يتم تنفيذها وفقاً للنفقات السمر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستندات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التى يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مطاوعة أو زيادة في سعر البند المحدد بالمقد نظيرتها لتس المادة رقم (٤١) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٢٥ : طريقة القياس

يجرى قياس الأعمال واقع المخلفات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالوامصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك فى أى من مستندات العقد.

وللمهندس الحق فى أى وقت من الأوقات أن يحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقتضاها قيمة العمل الذى تم إنجازه ، وإذا أراء المهندس قياس أى جزء من الأعمال فليس المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو معمله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو معمله جميع المعلومات التى يطلبها منه أى منهما.

المادة رقم ٢٦ : شهادات الدفع الجارية (المستحقات)

١- يجوز للهيئة أن تصروف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لتجاوز عشرة فى المائة (٢٠ ٪) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان بلهكى بنفس المبلغ وتستوعب بالخصم من مستحقات المقاول بنفس النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف إستحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فعلياً ومستوفاة بالحصص الجارى وحسب المستحقات التى يصادق عليها المهندس ويتم الصرف فعلياً لنص

٣- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على أن يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني وعلى الشركة أو المقاول التى يورس عليها العطاء تقديم المستخلص من ست تسبع إلى المهندس مبنيهم التعامل على أساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست تسبع إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة بوضع بالتحميل المبالغ التى يورى المقاول نفسه مستحقاً لها ومضبوحة بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقديم الأعمال خلال هذا الشهر ودقتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب الفعلية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أى مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيض أو خصم قيمة أى من الأعمال التى قام المقاول بتنفيذها ولم يقبلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التقييم والمناطق

بإعطائه المبالغ المختصة .



أعمال الجسر الترابي بشروع التماثل الكهربائي المبرمج
المخط الثاني (المبروم/بني سوف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواد والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة لسوف تنفذ الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواد والمواصفات التالية والتي سيكون المتداول مشتملاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية للأكود تكون في حدود المواصفات:

- الكود المصري لأعمال الطرق المصمم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- والمكود المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القياسية المصرية عن البيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٦ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (البيئة العامة للمواصفات والحدود).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواد أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواد والمواصفات المذكورة عالية.

٢. الأسفلت

يختر سمر العقد شاملاً لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الإشراف وأجهزة الاتصال المسلكية واللاسلكية والتحويلات والتجهيزات المروية وسكافة الأعمال المروية والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والمعالجة والمنصبات والأدوات والهيئات وسكافة التسقيفات اللازمة لحماية الخدمات الدائمة واستمرار المشاريع والواقعات من الجهات الأمنية والجهات ذات العلاقة وأجراء الاختبارات اللازمة لتقييم الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك مبيعاتها واحتفاظها عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان والتي أن يتم الإستلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سمر العقد كل ما ذكر باقي من مستندات العقد أنه على نفقة المتكامل كما يقتضين سمر العقد سكافة أنواع التامينات والتعمات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المتروضة لكل هذه التعمات من المشروعات.

٣. الإضافات والتعديلات في العمل

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراعاتها وامتثالها من البيئة ويشتر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المتقدمة من البيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، ونحتفظ البيئة بحقها - وبما يتفق مع شروط التعاقد - في إجراء أية تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكميات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغييرات في ميل الطريق أو الإنشابات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيضات والتغييرات لا تimal العقد ولا تقى من الضمان ويلتزم المتكامل بقبول العمل بعد تغييره مهما لو كان جزءاً من العقد الأصلي دون الرجوع على البيئة بأية توضحات.

٤.

على المتكامل بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والمدينة أن يرسل جميع الأبنية أو المرافق أو المنشآت خاصة أو عامة يستوجب لإزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو أعادة بنائها مع تمل الخلفات أي الاماكن التي تستخدمها البيئة ويتم الإتفاق على أسس التبريد المستحقة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك المرافق بجم المهندس والتداول والبيئة.

٥. التوظيف المحلي

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي للاستلام الابتدائي) يقوم المتكامل على نفقته الخاصة بتوظيف الجول و توظيف الطريق والمستحقات الجارة التي تشرت معالها أو شغلها بسبب العمل من جميع الألقاض والوارد الزائدة والأعمال المشككية المروية والبنية والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالمسورة التي يوافق عليها المهندس

٦. ملاحظات المهندس

تأهيداً لا ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة بين المهندس بوسعه معمل المالك بقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تفسير الرسومات والمواصفات وجميع الرسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المتكامل بصورة مشبوبة.



٧. التقيد بالمواصفات والرسومات:-

- التناول مسئول عن مراجعة التصميمات الهندسية (قطاع ملوك - مسقط افقي) بكامل تفاصيلها وعلى حسابها و لا هيئة المراجعة والاقتراح وعليه تعيين الكوادر الفنية المختصة لذلك وإبلاغ المهندس بآية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.
 - على القاول القيام بأنشطة التأسيسية وفقاً لما هو محدد بعقودات العقد في مواقع الميكاري والممرات السفلية والمنشآت لتتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يضمن وصف كامل لحملات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى القاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأسيسية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأسيسية مبركراً للتحقق من تصميم أساسات الميكاري قبل التنفيذ حتى لا يكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الميكاري.
 - على القاول استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأسيسية والتحليلات وإعادة التقارير اللازمة لتتأكد من كفاية تصميم الأساسات.
- في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواسفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فهدمها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل القاول وعلى تقبته.

٨. تقبل القاول:-

من أجل تسهيل جهود العمل أو القاولين المتعدين مع جهود المهندس وتسجيل حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على القاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لتزويج برنامج عمل مقبول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المتمد للتنفيذ.

٩. توصيات الإخطاء والخطوط والملاحظات

على القاول إنشاء نقاط البنية حول المشروع محددة النسب والشوب والرفع على أن يتم ربطها بالبيانات المساحية (الاقضية - الراسية) المدينة الموحدة؛ المتاحة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة وإنشاء وثبيت دويرات مبركة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندس للاستخدام من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس إعداد البزائنات الابتدائية والرفع المساحي لأجزاء المسار بالمساحات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق الترحلات، والتداول مشتمل من تحديد وخطوط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التسمية واعتمادها من الهيئة أو من خصائصه البنية والقيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموصلة بالتمسك الأتقي وتحديد التجهيزات الاقضية والارائك التسمية .

ويتم وضع الشوب التسميني والوصيف المل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع النموذجي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، ومثل مثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية وطبقات الرصف، ويتم اعتماد هذه القطاعات والبيانات في سجلات موقفة ومشوية مع المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ، ويتم الإخطاء بنسخة أصلية بالواقع من هذه البيانات في سجلات موقفة ومشوية مع المهندس ، والقاول ملزم بتدوير مهندس المساحة والقانونيين اللازمين لذلك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجزاء المساحية ومشوية مع المهندس ، والأوقات الهندسية والاحتياطية اللازمة.

وعلى القاول استلام الروبورات من الاستشاري المصمم ومصور المهندس وممثل الهيئة وعلى القاول استكمال وضع الروبورات وتحديد الخطوط والبول ومسابب القطاعات الطولية التتالية المحور ونقاط الربط وفقاً للتخطيط العام للموقع والإحداثيات المعطاة لإنشاء الميكاري والسيارات والإحداثيات والملاحظات التي يراها ضرورية، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والبول والتأسيس، وهذه الروبورات والملاحظات تشكل ضوابط الموقع ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والبول والتأسيس، وهذه الروبورات والملاحظات تشكل ضوابط الموقع.

التي بها ويوجهها يضع القاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة، ويكون القاول مسئولاً ولا يجوز القيام بأي عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة القاول للتثبيت هذه الروبورات، ويكون القاول مسئولاً عن الملاحظة على جميع الروبورات والملاحظات وفي حصة البعث بها فلي القاول أن يبعد إنشائها وشيئها على نفقته الخاصة.

١٠. القاول المسووع به في أعمال الإحداثيات والتوافقيات

- ما لم يتم النص على توصيف معايير لذلك فإن نسب التوافقيات المسموح بها مستحكون كالاتي:
- فرق الراسية في خيط الشاغل لا يزيد عن ٣ سم للمناطق أو العمود بارتفاع ٣ متر ولا يحسب الفرق تركبها في المواقع التي ترفع عن ٣ أمتار.
 - فروقات الزوايا لا تزيد عن ١٠ ثانية.
 - الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ سم لكل ٣ متر.



وعلى القاول استبعاد أي عمدة ثورا من موقع العمل يرى جهاز الإشراف بالمدينة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.
١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التداخلات والواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مشوشة للمرور يجب على القاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بكافة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة.
وعلى القاول الإلتزام بتنفيذ ما جاء بشروط الوضعية والسلامة أثناء التنفيذ والتعمير عليها في الشروط الخاصة ودليي وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوفر المعلومات المروية بالمعد المطلوب لدى القاول كمعد أدنى وقتا للمناجح القياسية المعتمدة ويجب على القاول أن يفتح في جميع الأحوال الحواجز والمداخلات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث مستخدمى الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم القاول بتقديم المخطط للفتح للاستعداد من المهندس وجبة المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن توجد القوائم بإعلام حمراء نهائياً وتكون الأسبجة والإشارة الليلية عبارة عن أضواء كعوبرائية فردية صفراء في صفوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطرة التي فيه تشوين مواد وذلك أثناء الليل من المغرب وحتى صباح اليوم التالي

كما يتم وضع إشارة " عمل يشتغلون " على حامل ثلاثي قابل للتطبيق بمواقع العمل مختلفة وثبتت سياج حماية مع لوحات تحذير مدفونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المفتوحة. كذلك يتم استخدام أضواء صفراء، منقطعة لوميضيتها بحيث تبين الحواجز المستخدمة لإرشاد السير في الطرق المغلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات قصيرة، ويجب أن تضاء هذه الحواجز أثناء الليل بشواء أخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتنبؤ، ويجب أن يوضع الجنب، بشكل يظهر الحواجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حواجز المرور المستخدمة في إغلاق الطرق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طرق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (تصفين) لتجنب إرباك حركة المرور، فإن تعذر ذلك فعلي القاول قبل المباشرة فيه وبالإتفاق مع المهندس وجبة المرور المختصة إنشاء طريق مؤقت صالح للسير بأسبوار ملية مدة قطع الطريق، وأن يتم التفتح في أقل الأوقات إرهاباً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى القاول أن يضع في جميع الأحوال الأسبجة واللافتات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم القاول بتقديم المخطط المقترح للاعتماد من جهاز الإشراف وجهات المرور المختصة دون أي مسئولية على الهيئة ، وعلى القاول أن يحدد الحالة لاضلها بأسرع وقت ممكن بعد الإنتهاء من الأعمال.

١٦. المشغلة عن المرافق والمخيمات

القاول مسئول مسئولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بنطاق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الواقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو العلاقة الكوبرائية (المسكبات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الري أو أية مرافق أخرى قد يوردى الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفقة أو الحسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإنشائها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لاورشادات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى القاول التنسيق وتسييلات من الهيئة والمعاون مع أصحاب أية خطوط مرافق قائمة (أرضية أو هوائية) أو يتحول أو غاز.... إلخ للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إنزالها أو ترحيلها أو إعادة تزيينها من أجل سير هذه العمليات بصورة مضمونة والتقليل من الإزدواج في أعمال إعادة التزوين إلى أدنى حد والحيولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك التنسيق مع مديرية المساحة لاستكمال أعمال نسخ المصلحة، ويتضمن دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتكاليف الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكفون على نفقة الهيئة حال يمكن القاول متسبباً في الإلحاق أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لتعطل طرئاً أو نتيجة لإنكشافها أو ذوال ركائزها، فعلى القاول أن يبادر بإصلاح الجهة المختصة والمعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة القاول حتى إعادة الخدمة.

١٧. حماية الممتلكات القائمة والمرافق الطبيعية

القاول مسئول مسئولية كاملة عن المحافظة على الممتلكات والواقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بشكل مثالي - من البيت أو الحشر - جميع علامات حدود الأراضي وعلامات حدود الأملاك إلى أن يساعدوا المهندس أو يأخذ علماً بهواقها، ولا يجوز تقاول وضعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.



ويكون المتاول مسئولاً مسئولية كاملة عن شكل شئ أو أثر يحمل للممتلكات من أي سفة فكانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أي فعل أو تصميم أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أي عيب في العمل أو المواد ، ولا يفي من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقبوله.

عند حدوث أي ضرر أو أثر بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أي فعل أو تصميم أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المتاول، فعلى المتاول أن يقوم وعلى نفسه الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة معالكة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأثر بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد ، أو أن يوضع مساحيها عن هذا الضرر أو الأثر بصورة مقبولة.

١٨. -التصميمات المرفوعة

فيما يخص التصميمات المرفوعة الخاصة بالمتاول وتصميمات المصائب الخاصة بعمل المالك والمهندس وجهازه والشرف وعمل الموقع وتصميماته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البنود الخاص بها في الشروط الخاصة من مستندات العقد.

١٩. -تصميمات المتاول للإحتلال من الجهة

تتضمن التصميمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التصميمية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التسميمية وكذلك أعداد الرسومات حسب المقتد وأدلة التشغيل لأية أجهزة موزدة والبيانات وتفاصيل الإختبارات والتأثيرات الشهيرة والدورية والصور والاعلام التقييمي الخاصة بتوثيق المشروع لمرحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تفعل جزا من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال وعلى المتاول تقديم أسلوب التنفيذ لمثل بند واعتماد من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لمثل بند على مدى ويشمل المعدات والأفراد ومخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقدم كافة التصميمات بالمعد المطلوب معتمدة ومختومة من المتاول على أن تكون مصاحبة للملحاح التسليم الموافق عليها من قبل المهندس وعلى المتاول خلال ٣٠ (عشرين يوما) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التصميمات ومواعيدها والتي يجب أن تنقل مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. -رسومات الورشة التصميمية

على المتاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التصميمية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالمطريق، والأعمال الصناعية والإنشائات وتفاصيل قوالب الإنشاء وتجهيزها للمهندس للمراجعة والإعتماد وفقا للمواجد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذا في الاعتبار فترات المراجعة ويقوم المتاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد ، والذي بدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوما من تاريخ إستلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشرا عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المتاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد ، وعلى المتاول إظهار تاريخ التسليم الأصلي وتاريخ إعادته للتصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسليم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشرا عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمتاول العمل بموجبها مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات النهائية المصححة هذا ولا تعف مراجعة المهندس المتاول من مسئولية عن أية أخطاء أو حذف أو اختلاف يورد بـرسومات الورشة التصميمية عن ما هو موجود بمسندات العقد ، كما يتحمل المتاول مسئولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. -المعدات والمواد المرفوعة بالموقع

جميع المعدات والمواد المرفوعة والأدوات والكميات المخزنة والأكشاك الموقتة وإنتاج المخالطات وغيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتم أخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع ، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيدا عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.

٢٢. -ملكية التصميمات والمعدات الهندسية

يورد إلى الهيئة حق الانتفاع و الملكية الحصرية لكل التصميمات والمواد التي يتم إعدادها لمصالح المشروع و يحظر على المتاول أو إستشاريه استخدام أي جزء من التصميمات أو اللوحات الخاصة بالمشروع لمشاريع أخرى إلا بموافقة كتابية من الهيئة.



المباني الأولى لأعمال الموقع

تتضمن الأعمال الأولية لأعمال الملبورية لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وأعداد المكاتب الموقعية للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وترسيب الخراطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وأحلام مواقع التنفيذ من أية عوائل وترحيل للخدمات الثانية والمتابعة بأعمال التنفيذ وإزالة التجهيزات وعمل كافة التسيقات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتسيق مع الجهات الأمنية والمروور لاستصدار التصاريح المنقطة بيلسلاام الموقع والبد، في التنفيذ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية تنظيف وتشهير التحويلات الموقفة وتشييد الجسات الثقابية وكل ما يلزم لبد ، العمل دون عوائق، وفيما يلي توصيف العمل ومحتويات الإنشاء وطريقة القياس والدفع لبنوه الأعمال.

1.1. إعداد تجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقعية لمثل المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معمل الموقع وتأمين الإسموحة والركبات بالتمويل الوارد بالشروط الخاصة ، وكذلك شوية وتسيق المسكن، والتزويد بالياه والكهرباء والإضاءة والإتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات المسكنة والإسماقات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفايات لا تقل سعتها عن 5,4 كجم تعلق على حوائط المكاتب والمخازن بأماكن بارزة بالمعد والتوزيع الذي يتعدده المهندس كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتثبيت لافتات المشروع (عدد ٢) بالمواصفات الموضحة بهامق هذا المجلد وتأمين الحراسة لكافة التجهيزات الموقعية والمعدات خلال فترات العمل ليلا وتأمين وصيانة طرق موقفة لزوم حركة الدخول من وإلى مواقع العمل المختلفة وكذلك الكيانات المتاخمة للطريق والتي تتأثر مما عليها بأعمال التنفيذ ، وتأمين المركبات لإتصالات معمل المالك والفراد جهاز الإشراف ، وتأمين مواقع لإنتظار السيارات لتكون مظلة ولعدد مكاف من السيارات ككما هو محدد بالشروط الخاصة ، وانتقال مسئول عن الحصول على الأراضي اللازمة لمثل هذه التجهيزات،

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالمقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقعية والموقع الفتح لإعتناء من المهندس والهيئة قبل التنفيذ.

وقبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدة المحددة باستمدات المقدر وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة حمولات الخلط وآية مبهلى أو أسوار أو منشآت موقفة غير ضرورية لاستمرار بنائها بموقع العمل وفقا لم يراه المهندس ورد الشئ لأصله وإحلام طريق المقاول من صاحب الأرض المقام عليها التجهيزات، وتداول ملكية كافة التجهيزات الموقعية للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع إلا لم يذكر خلاف ذلك بالشروط الخاصة ، وعلى أن تكون كافة التجهيزات التي تؤول ملكيتها للهيئة بحالة ممتازة وبإستعداد المهندس والهيئة أو من يترتب عنها.

• القياس والدمج

لا يتم المحاسبة عن هذا البند بأعبارة محملا على باقي بنود المشروع.

1.2. تنظيف وتطهير مسلك الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والحطش من جميع النباتات الأشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد بإستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو ردها وفقا لأحكام التفيد الأخرى من هذه المواصفات، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من الضرر أو التثوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• محتويات الإنشاء

على المقاول أن يتبع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المديف جميع الأشجار وقورها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار وبمق حتى ٢٠ سم تحت سطح التثوية وكذلك كافة المواق المبارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوانين الكميات يجب أن تزال أو تحطم ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذور والحفر التي ترفع منها العوائق بمراد ردم ملائمة أو الرمل النظيف ودكها نسبة دسك لا تقل عن ٩٥٪ من القسي صقاتها جافة، مع تقل المخلفات إلى الخلقى العمومية دون أدنى مسئولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتقديم السطح لإستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقا للمناسيب التصميمية، وذلك من خلال حرت المديف العلوية (تجهيز التربة) بمساحة لا تقل عن ٢٠ سم مع الرطب والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥ ٪ من أقسى صقاتها جافة وأخذ ١ هي الإعتبار إجراء الإختبارات اللازمة وإستعداد أية مواد غير ملائمة.



- القياس والرفع
- يتم المحاسبة هندسياً.

المات الثاني: الأضلاع القائمة

١.٢ أعمال الحفر

• وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالمطريق ويشمل حفر وازالة المواد الغير ملائمة التي قد تكون اسفل الجسر مثل (رمل المسكبان - المواد ذات التصلب ١٦ أو ٧١ بتصنيف الأشتو - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الاقل لحتوى الرطوبة - المواد الرطبة للحد الذي لا يمكن معه دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالمحافظة مثل السبجة) ويتضمن حفر الجاري المائبة ومواقف الانتظار والتقاطعات والمداخل واستدارة الدوار والمسابط تحت التلال طبقاً للتسليمات التصميمية والبول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندسين

عندما لا تكفي كميات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالمطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في التارب التي يوافق عليها المهندس والاستخدام أية مواد ناتجة من التارب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبين بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال التارب إذا وجد المهندس أن الحالة التي يأخذ أخرى من توسيع مناطق الحفر .

• البريد :

- حفر في تربة عادية : وفي جميع أنواع التربة عدا التماسكة والصخر والسمر يشمل تشغيل وتسوية وذلك المسطح التسميمي لقطاع الطريق.
- حفر في تربة متماسكة وفي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البلدوزر والسمر يشمل تشغيل وتسوية وذلك المسطح التسميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الصخرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب و يرى المهندس أنه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسمر يشمل الحفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأسيس مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول الممنوب التسميمي وفي حال تعليب الوصول للممنوب التسميمي مزيد من طبقات الردم على المنحدر لتفريد ذلك دون زيادة في سعر البريد .
- حفر المسخور وهو حفر طبقات الصخر من الترسيب الطبيعي أو من الترسيب الكسبي المتماسك جيداً والذي يستسب سلوك الصخر الصلب ولاري المهندس أنه لا يمكن رصفها إلا بأعمال النسف والسمر يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم للوصول الممنوب التسميمي وفي حال تعليب الوصول الممنوب التسميمي مزيد من طبقات الردم على المنحدر لتفريد ذلك دون زيادة في سعر البريد.

ويستخدم المنحدر ملجأ راه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعداداً بالبيود المذكورة أعلاه للإلتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

• القياس والرفع

يتم قياس وحساب هذا البريد بالتر المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسمر يشمل قوديب البول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التسميمي للطريق والأكتاف والإختارات وازالة المخلفات وتوابع التسوية إلى الخراب المعمورة وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع.

٢.٢ أعمال الردم

• وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالح الثبون بالطريق أو من التارب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختيارها ودمكها المواصفات القياسية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (١٠ - ١٠) أو (١١ - ١٠) أو (١٢ - ١٠) حسب تصنيف الأشتو.

تتم أعمال الردم على طبقات كالاتي:

- بالنسبة للمتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع التبان تحت طبقة الاساسي يتم الردم على طبقات بسماك لا يزيد

عن ٥ أمتار مع الدمك لاقصى كثافة جافة لا تقل عن ٧٥٪ من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم في الأحجار المتكرجة عن ٢ بوصة



٢٠٢٤-٢٠٢٤

أشير في

للمقاولات العامة والتوريدات

س.ت: ١٩٢٥٢ به.ت: ٨١٠ - ٩٨٠ - ٥٥٤

- بالنسبة للمردم بعد التوالى من تشييد الجسر الترابي مع الضبان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمك لاقصى كثافة جافة لا تقل عن ٩٥٪ من اقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد اقصى حجم في الاحجار المنزوعة عن ٤ بوصة .

ويجوز الهيئة المراقبة على الترش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام القبول بطلب ذلك وإجراء القطاع التعديلي بالمعدات الفعلية التي سيتم استخدامها في هذا المشروع على أن تحقق كثافة الخصائص المطلوبة ولبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كثافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقفاً .

بعد الوصول بالمردم إلى المنسوب التسميى أسفل طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائي حسب التسليم والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة ، ويجب ألا يتروك السطح النهائي مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تغطيته بطبقة الأساس التالية .

أعمال طبقة الجودة لأعمال الردم :تؤخذ عينات من طبقات الردم لإختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمك وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من انتهاء عملية الدمك ، ويجب ألا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ ٪ عن نسبة المياه الاسمية للزيادة لاقصى كثافة جافة، و التغيرات المسموح به في منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ٣ سم مقاربة بالنسب التسميى المحدد بالرسومات التنفيذية ولا يزيد عن ٨١٠ من مساحة الطبقة . ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٩١٠ ، كما يجب ألا يتعدى الفرق بين منسوب أى نقطتين على سطح الجسر الترابي من ١٠٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة توجد عينات أخرى مقترية لتحديد المنطقة المطلوبة لبدء المواصفات والتي يجب على القبول إعادة حزمها ودمكها .

إختبارات الجودة :تسكن القيام بكثافة الإختبارات المثل العليا في هذا البلد من مسئولية القبول، ولا يتم حسابها كعبد منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الإختبارات والتي يجب اجزاؤها كلما تميزت بمسائل أو نوعية المواد المستخدمة، وتشمل إختبارات الجودة على الآلى:

- التحليل التحلى للمواد الغليظة والرقيقة بالتربة
- حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠
- نسبة المار من منخل رقم ٣٠٠
- إختبار بركتور المعدل
- قياس الكثافة بالوقع بعد الدمك
- إختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR
- أى إختبارات أخرى للتحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالوقع بعد الدمك و التخرج شكل ١٥٠٠ متر مربع.
- القياس والمدح

يتم قياس وحساب هذا البلد بالتر المكعب من راح القطاعات العرضية التفصيلية والسمو يشمل تحميل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرز والدمك وتثبيت الميول والتسوية والإختبارات وإزالة نواتج التسوية إلى المقالب العمومية .

المواد الثلاث صفقات الأساس

٢-١ طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات

• وصف العمل

- يشمل هذا العمل على نقل وتوريد و تشييد مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الاحجار الصلبة المنزوعة .

• المواد

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كسارات لرنسية الوجة المكسرة لا تقل عن ٩٠٪ ويتكون من قطع نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المكسرة أو المواد العشوية أو غيرها من المواد الضارة،

ويجب أن يتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- الغالبية للثقيل في الماء ، بالنسبة للمواد المنزوعة على المنخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥ ٪ من وزنها .
- لا يزيد الفاقد بالتآكل على جهاز لوس أنجوس بعد ٥٠٠ لغة عن نسبة ٤٠ ٪ .
- يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات وفيه حال تواثر مواد منحورة بالوقع تنقل مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح للمقاول باستخدام تلك المواد بعد إجراء إختبارات الصلاحية والتخرج والتأكد من تحقيقها الخصائص الهندسية اللازمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراعى الحصة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .
- نسبة حمل كاليفورنيا بعد العمر لا تقل من ٨٠
- نسبة اللدونة لا تزيد عن ٨



خلط مكونات الخرسانة: يراعى في جميع الأحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاطات ميكانيكية، ولا يسمح بالخلط اليدوي ويفضل استخدام محطات الخلط المركزية ويجب أن لاقل مدة الخلط عن دقيقتين بعد إضافة المياه ويستمر الخلط حتى توزع المواد بالتساوي وتصبح الخلطة ذات لون واحد متجانس ويجب معايرة الخلاطات قبل وأثناء التثبيت.

للتأكد من صلاحيتها.

نقل وحسب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصيها في القودم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة متينة على أن لا تؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تماس الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكد من عدم حدوث انفصال جزيئي

في مكونات الخلطة.

يراعى أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تقدير بعد إضافة الماء، وفي حالة استعمال إضافات مؤخره الشد فيجب استعمالها في بحر ساعة ونصف فقط وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترفض.

يجب ألا تسب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن ١.٢٠ م ويجب التحاللا احتياطات اللازمة لضمان عدم انفصال المواد المكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لسكل وسده من الوحدات الجازي صيها، وفي حالة استعمال الصب بعد توقيه فإنه يتم تغيير سطح الخرسانة المصبوبة بالأجنة والمشاكوش مع نظافة السطح تماما وحسب مونة ليأى كثيفة قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في الظل عن ٣٢ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالاحتياطات اللازمة لسب الخرسانة في الأجواء الحارة، ويجب الإلتزام بالتعليمات الهندس في هذا الخصوص، وهذا يطبق بقتا حسب الخرسانة إذا زادت درجة حرارة الجو في الظل عن ٤٤ درجة مئوية.

في حالة الخرسانة التي يتم صيها مباشرة على التربة يراعى وضع رقة من الورل البليت سمك ٢٥٠ ميكرون على الأقل أو سكا بقوده الهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة المخلوطة قبل الصب مباشرة واختبارها طبقا للمواصفات القياسية المصرية رقم جدم ١٦٥٨ - ١٩٩١/١٩٨٨ (طرق اختبار الخرسانة).

ومك الخرسانة: يجب دمك الخرسانة جهدا باستخدام قرز ميكانيكي ذو تردد عال مع بلل المتابعة لتتلاقى حدوث انفصال جزيئي للمكونات، ويفترض في الجهاز المستخدم أن يكون هادرا على نقل الخرسانة مثلا يقل عن ٣١٠٠ رقة في الدقيقة سكا يجب ألا يقل مجال تأثير الحركة الاهتزازية الذي يبقه الهزاز (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعملي اختبار القوام لها بطريقة البود ٢ سم.

يجب استخدام عدد كاف من الأجهزة التي يسمح بإتمام عملية البر في المراسع المتفرقة من الطبقة الخرسانية في وقت واحد وبالتدمل المطلوب لسب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لإستخدامها في الأحوال المازنة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز القودم عندما تكون القطاعات صغيرة لا تسمح باستخدام أجهزة البر الماخية، كذلك تستخدم أجهزة البر الماخية في كل القطاعات الكبيرة بدرجة كافية لإدخال الجهاز وتحميكة داخل الخرسانة، ويجب ألا يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ظهور تجمعات للأصمت البياض عن سطحها.

تستمر عملية البر بواسطة البرازات الماخية أو هزازات القودم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة البر السطحية فتستعمل لمدة كافية لضمان حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتغطيتها بطبقة من التونة لعملي سطحها ناعما مسويا.

المعالجة والتروطيب: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ١٤ يوما إلا إذا استخدمت وسائل خاصة لتعجيل التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الوحدات المنتجة بالصانع.

أعمال القدمات الحظية والمندقة: جميع أعمال القودم والصندقة بقودم القارول يعمرقه بعمل التصميمات اللازمة لها وذلك طبقا للأبعاد والأشكال والنسب ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورشة تنفيذية مع الحسابات التصميمية لها مع عينات من الرطبات لدرجتها واعتمادها من الهندس قبل الإستخدام على أن يتكون سكا أرواحها لا يقل عن ١ بوصة وثيقة بواسطة شكالات وتكون جميع أركان الخرسانات المسلحة في الكمرات والأصدة مشطوبة وتوضع أبعاد وأشكال

التصانيق بوسومات الورشة، ويتم تثبيت البطانة وفقا لتعليمات الصانع، ويجب أن تكون قوائم التعميل على أبعاد لا تزيد عن ١٠ سم وأبعاد الشقوق الجدار والعملي والعملي ما يلزم لجماعها ثابتة ضد أي إفتزاز يلبش عن تحرك العمال فوقها أو من جراء صب الخرسانة أو خلاعه، وأن تكون ألواح الشقوق ملامصة للحمات تماما لا يبر منها زيد الخرسانة ويلزم أن تتركب بكمية

يسهل معها إزالتها بعد أن انصب أي حزة أو تصادم مع الخرسانة ويلزم استعمال الخواير والأقمط للتقويات، واعتماد الهندس قبل قودم التصميمات لا يبق القارول من سكايل المسؤولة عن تلك الأعمال، وعلى القارول قبل وضع الخرسانة داخل القودم

التأكد من صلاحيتها.



ويؤخذ أن يتم تطبيق أسطح الصنفرة من الأسطح وضخات التجزئة وخلالها تم تسمل بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة
فواصل الصب: يراعى عند عمل فواصل الصب أن تحدد مسبقا على اللوحات التنفيذية ويتم مناقشتها مع المهندس لإعتماده
إذا تطلب الأمر ، ويجب عند استئناف صب الفواصل الألفية بعد تسمل الخرسانة يجب تطبيق سطح الخرسانة اللدبية بمرشة
سلك واشجار الركام الكبير ، ثم يتم رش طبقة من البياش أو أي مواد تزيه التماسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة
القديمة.

د - مراقبة وضبط الجودة

ضمن خطة ضبط الجودة على القاول تقديم بيان بالإختبارات التصميمية التي سيتم إجرائها عند تسلم الخرسانة بالواقع
وعند الخلطة وعند تصميم الخلطة كحد أدنى تعمل التجارب المبداية التالية لإختيار أحسن النسب للخرسانة

- التحليل الحبيبي للركام الصغير والركام الكبير
- ضوابط الخرسانة (Slump Test)
- تجربة معامل الدمك (Compacting Factor Test)
- السكالة
- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٢٨ يوما
- مقاومة الشد في الخلطة .

ويجب أن تؤيد مقاومة الضغط عند عمر ٢٨ يوم في التجارب المبداية بالعمل بمقدار ٢٢٠ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل،
ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمنت المستخدمة في التجارب مساوية لتلك التي ستستخدم في تنفيذ الأعمال.
ويجب أن يوضح إنتاج الخرسانة لوقاية دقيقة ، كما يجب عمل تجارب من وقت لآخر على مكعبات الخرسانة المنتجة حتى
يمكن التأكد من مطابقتها للواصفات ، ويلزم على الأقل أعداد واختبار ستة مكعبات قياسية لكل ٢٥٠ م^٣ من الخرسانة
الجاهزة أو حسب طلب المهندس ، على أن تختبر ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوما.

وتحسب الأجزاء الصرية ، هذا وهي حالة عدم مطابقة الأعمال للواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في الخلط ما يراه مناسبا من
التجاسيم الصرية ، هذا وهي حالة عدم مطابقة الأعمال للواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في الخلط ما يراه المناسبا من
إجراءات هبة سواء بتكسير الأجزاء الصرية أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أي إجراء آخر يراه المهندس ضروريا ،
وتعمل القاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك ، وهي حالة وجود نسبة عالية من المكعبات في الأرض وطبقا تعليمات
المهندس سيتم إستعمال الاسمنت المقاوم للمكعبات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدكات
الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للمكعبات" ويراعى أن يأخذ في الاعتبار في جميع الأحوال أن يكون جهد التكسر
لنوع الخرسانة المستعملة مطابقا للمطلوب بالرسومات أو بجداول المكعبات.

هـ - القواعد والمقاييس

تم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسيا على أساس فئة التأثير السطح للحمايات وفترة اثر المكعب للقدمات السفلية
والطويه وفقا للأبعاد المحددة بالرسومات المتقدمة ، ويشمل السعر تضاعف المواد والمعدات والنقل والعمالة وإعداد القوالب
والدمالة والبر والدمك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجعل ما يلزم لتقوم العمل.

٤- ٣ الوصف الخرساني (إن وجد)

• وصف العمل

بالتر المسطح أعمال توريد وإنشاء طبقة وصف من الخرسانة الاسمنتية العادية بسمك ٢٨ سم بعد الرصيف و تكون موزدة من
أحد الخلطات المركبة المتقدمة على أن لا يزيد القفل عن ٦٠ دقيقة ولا يقل جهد التكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم^٣ بعد ٢٨ يوم و لا يزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصف عن ٢١ درجة مئوية ويتم تسليحها باليااف
بولي بروبيلين فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / م^٢ خرسانة . تتم عملية الرص باستخدام فيشر رصف خرساني حديث السلع وعلى أن
يكون الفيشر مجزأ لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متر في المرة الواحدة و تتم عملية دمك الخرسانة عن طريق
البرازات الجوزة بالفيشر و تتم معالجة البرازات قبل بدء عملية الرصيف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية
البرازات الجوزة بالفيشر و تتم معالجة البرازات قبل بدء عملية الرصيف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية

تطبيق سطح الخرسانة عن طريق المعالجة المبردة لتطبيق السطح على الوجه الاكمل مع مراعاة الحدود المسموحة
المنصوص عليها في المواصفات لمسح السطح التمهيط وتبليش رش مادة المعالجة السيكماوية الخارجية للمواصفات للمعالجة على
الرسائل الميكانيكية لضمان انتظام النظام التمهيط وتبليش رش أيضا الرش بالياف وتبليش بالفيشر الرش لمدة لا تقل عن ١٢
نسبة المياه التصميمية للمختلط لتع حدوث شروخ شعيرة و أيضا الرش بالياف وتبليش بالفيشر الرش لمدة لا تقل عن ١٢
نسبة المياه التصميمية للمختلط لتع حدوث شروخ شعيرة و أيضا الرش بالياف وتبليش بالفيشر الرش لمدة لا تقل عن ١٢
نسبة المياه التصميمية للمختلط لتع حدوث شروخ شعيرة و أيضا الرش بالياف وتبليش بالفيشر الرش لمدة لا تقل عن ١٢

ساعة من وقت الرصيف و معدل أيضا على البند جميع الفواصل (التمدد - الانكماش الطولي والعرضي - فاصل الانشاه
الاقاول) مع توريد وتركيب جميع المواد اللازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد - تسليح - مواسير - مواد عازلة
) و على الرصيف حديد التسليح الامش بغير مبادى اسكسية عازلة او ما يشاها للديولر بقطر ٢٢ مم وطول ٤٥ سم
بالتقسيم ٢٠ سم في الفواصل العرضية و حديد الربط في الفاصل الطولي بقطر ١٦ مم وطول ٧٥ سم ببتقسيم ١٢٠ و ذلك



اعمال الجسر الترابي مشروع الخطر الكوراني السريع
الحمد الثاني (الفيوم/ بني سويف - الأقصر - أسوان - أبو سمبل)

المواصفات الفنية

طبقا للمواصفات الفنية و اللوحات التصميمية تتم اعمال قوائم الانكماش المرشبة و الطولية في مسافات لا تزيد عن ٢.٥ متر للقاسم العرضي و ٤.٥ متر للقاسم الطولي الا اذا تقدم المصمم مستند بدرجة حسابية تفيد عكس ذلك يتم عمل القوائم بين البلاطات باستخدام المنشار الميكانيكي للقاسم الاكبر الي بسمك ٣ سم و بعرض ٩ سم و توسعة القوائم بسمك ٩ سم و بعرض ٢ سم - و يتم ملئ القوائم بمادة حشو القوائم (الباك رود) و مادة مثاقيلية مقاومة للوقود و الصرارة جيدة لجميع انواع القوائم الطولية و العرضية طبقا للشروط و المواصفات

• القياس والرفع

تتم الحسابية على جميع اعمال الخرسانة هندسيا على اساس فئة المتر المسطح وفقا للابعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والعمالة واعداد القرم والبطانة والبر والادمك والمعالجة واجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لتقوم العمل



Page 4 of 14

الميزانية

للمقاولات العامة والتوريدات
ص.ت: ١٧٢٥٢ به.ش.٨٦٠ - ٦٨٠ - ٥٤

10/10/2015 12:23 PM

1970
1971

المجلد الثاني
الطبعة الأولى
1957
م. 1957

البيروت
للحقايق الخاصة والخصوصيات
س.ت. ١٩٧٥: ٨١ - ٨٠ - ٨٤

25

$530 \div 936 \text{ } ^\circ\text{C} = 603 = 575 \text{ } ^\circ\text{C}$

42 11,730,000

© 2013 by Taylor & Francis Group, LLC

✓ 3.15.15 dufour

11/10/04
11/10/04

1

1. *Hydrolysis of the ester*
 2. *Hydrolysis of the ester*
 3. *Hydrolysis of the ester*

2000

مكتبة الأستاذ
د. أحمد / د. أحمد
مكتبة الأستاذ

٠٤٤ - ١٨٠ - ٨٦٠ - ١٩٥٣

مستورع : القضاة والكهنة في السمرية
التي هي مع الكهنة - المرحلة الشاهدية
بجدة / قنوص

الحمد لله الذي جعل القرآن الكريم
مكتوباً في كل لغة ولهجة
ومكتوباً في كل قلب
ومكتوباً في كل كتاب



البيزنطية
للشؤون العامة والتوريدات
س.ت. ١٩٢٥ ب.ض. ١٠٠ - ٦٨٠ - ٥٠٤

322